

جامعة الزقازيق

الإدارة العامة لرعاية الطلاب

إدارة صندوق التكافل الاجتماعي

كراسة الشروط

بالمزاد العلني كافيتريا كلية التربية الرياضية بنين المبني العملي

(مبني الاسكواش) للعام الجامعي ٢٠٢٥/٢٠٢٦ م.

كافيتريا كلية / معهد

جلسة يوم : الموافق ٣٠ / ١١ / ٢٠٢٥

مباعدة إلى : بتاريخ / /

قسمة رقم:

قيمة كراسة الشروط ٢٩٩ جنيهها

تأمين المزا	الكلية
٣٠٠٠	كلية التربية الرياضية بنين (المبني العملي مبني الاسكواش)

١٠
١١
١٢
١٣
١٤
١٥
١٦
١٧
١٨
١٩
٢٠
٢١
٢٢
٢٣
٢٤
٢٥
٢٦
٢٧
٢٨
٢٩
٣٠
٣١
٣٢
٣٣
٣٤
٣٥
٣٦
٣٧
٣٨
٣٩
٤٠
٤١
٤٢
٤٣
٤٤
٤٥
٤٦
٤٧
٤٨
٤٩
٥٠
٥١
٥٢
٥٣
٥٤
٥٥
٥٦
٥٧
٥٨
٥٩
٦٠
٦١
٦٢
٦٣
٦٤
٦٥
٦٦
٦٧
٦٨
٦٩
٧٠
٧١
٧٢
٧٣
٧٤
٧٥
٧٦
٧٧
٧٨
٧٩
٨٠
٨١
٨٢
٨٣
٨٤
٨٥
٨٦
٨٧
٨٨
٨٩
٩٠
٩١
٩٢
٩٣
٩٤
٩٥
٩٦
٩٧
٩٨
٩٩
١٠٠

كراسة الشروط

بالمزاد العلني لاماكن فضاء لتجهيزها كافتيريات بكلليات الجامعة

للعام الجامعي ٢٠٢٥/٢٠٢٦ م.

وفقا للقانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ م الخاص بالمزايدات والمناقصات ولائحته التنفيذية.

- نظرا لوجود اماكن فضاء في بعض كليات ومعاهد الجامعة ورغبة من الجامعة في تأجير هذه الاماكن لتجهيزها كافتيريات ووفقاً لقائمة الاسعار المدرجة في ملحق كراسة الشروط والذي يعد جزءاً لا يتجزأ من هذه الكراسة وتنمية موارد صندوق التكافل الاجتماعي لطلاب الجامعة.
- فان الجامعة قررت طرح هذه الاماكن في مزاييدة عامة علنية وفقاً لأحكام قانون التعاقدات التي ترميها الجهات العامة رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ م ولائحته التنفيذية وطبقاً للشروط والمواصفات التالية :

أ- إجراءات الدخول في المزايدة ما يلي :

- ١- تقديم أصل وصورة من البطاقة الضريبية وأصل السجل التجاري وآخر اقرار ضريبي أصل سابقة اعمال ، شهادة صحية للمستاجر .
- ٢- سداد تأمين ابتدائي قدره () تسدد بفيسزا بنظام الدفع الإلكتروني مع إيصال ٣٣ ع قبل دخول المزاد وتسترد بعد أسبوع عند عدم الإرساء بموافقة السلطة المختصة ويستكمل الي ١٠% فور رسو المزاد كتأمين نهائي من اجمالي القيمة الايجارية بالكلية الراسي بها المزاد عن مدة العقد بالكامل كما يتم سداد إجمالي القيمة الايجارية (الايجار السنوي مضاف اليه قيمة ٥% للبنية وخدمة المجتمع) ٣٠% مقدم الايجار تسدد خلال خمسة عشر يوم فور رسو المزاد (جلسة المزاد) أما باقي القيمة الاجمالية المتبقية من الايجار السنوي وقدرها ٧٠% فيتم سدادها علي أقساط وعددها ستة أقساط شهرية قسطن من ٢٠٢٥/١٢/١ م وحتى ٢٠٢٦/١/١ م ، واربعه اقساط ٤/١ حتي، ٢٠٢٦/٧/١ م طبقاً لما هو وارد بالبيد التالي (أ ، ب) وكذا عليه سداد قيمة الضرائب المستحقة بكافه أنواعها عن هذا التعاقد طبقاً للقانون واللوائح المالية المنظمة لذلك .

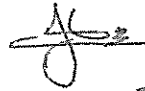
٣
المدير

أ - يتعين على المستأجر سداد قيمة ٣٠% مقدم الإيجار في مدة أقصاها خمسة عشر يوم من تاريخ الرسو يوم جلسة المزاود وفي حالة عدم الالتزام خلال هذه المدة توقع عليه غرامة تأخير على كامل المبلغ أو المبلغ المتبقي بواقع ٥% عن الأسبوع الأول أو جزء من الأسبوع ، و ١٠% للأسبوع الثاني وإذا تأخر بعد ذلك يكون التامين النهائي المودع منه من حق الجامعة ودون أي اعتراض من جانبه مع اتخاذ كافة الاجراءات القانونية قبله بما في ذلك منعه من التعامل مع الجامعة واخطار الجهات المختصة .

ب - كما يتعين على المستأجر سداد بساقي القيمة الإيجارية ٧٠% والتي تسدد على ستة أقساط شهرية (قسطين من ٢٠٢٥/١٢/١م وحتى ٢٠٢٦/١/١م) وأربعة أقساط في ٤/١ ، ٢٠٢٦/٧/١م ويسدد القسط كاملاً دون تجزئة وذلك خلال الثلاث أيام عمل الأولى من بداية استحقاق القسط وإذا تأخر المستأجر عن السداد خلال هذه المدة توقع عليه غرامة تأخير طبقاً للنص المادة ٤٨ من قانون ١٨٢ لسنة ٢٠١٨م والمادة ٩٨ من لائحته التنفيذية وهي كالآتي : السداد آخر اليوم الرابع ١% والسداد آخر اليوم الخامس ٢% والسداد آخر اليوم السادس ٣% والسداد آخر اليوم السابع وحتى آخر الأسبوع الثالث يوم ٢١ من الشهر ٥% ومن ٢١ من الشهر وحتى آخر الشهر ١٠% تسدد مع القسط الواجب سداؤه مضاف اليه غرامة التأخير بموجب اذن دفع مؤرخ بتاريخ يوم السداد وفي حالة عدم السداد بعد ذلك فيكون للجامعة الحق في فسخ العقد وطلب الكافيتريا بعد موافقة نائب رئيس الجامعة لشئون التعليم والطلاب وألولة التامين النهائي واتخاذ كافة الاجراءات القانونية وفي حالة التصالح بموافقة السلطة المختصة بعد الاغلاق يتم سداد غرامة ١٥% من قيمة المبالغ المستحقة على المستأجر .

٤ - تسدد المبالغ والنسب المشار اليها بالبنود السابقة لحساب صندوق التكافل الاجتماعي لرعاية الطلاب في المواعيد سائلة البيان وذلك على استمارة دفع مواطن بالبنك المركزي او الدفع الإلكتروني (فيزا بالخزينة الخاصة بالجامعة) كما يلتزم المستأجر بسداد رسوم مقابل الخدمات البيئية وأعمال المنابعة لمطالبات الامن والسلامة والمواصفات الصحية داخل الكافيتريا والمنطقة المحيطة بها بواقع ٥% من القيمة الإيجارية تضاف الى القيمة الاجمالية للإيجار وتحصل مع القيمة الإيجارية الاجمالية .

٥ - مدة الإيجار عام جامعي تبدأ من تاريخ اصدار امر التشغيل وتنتهي في ٢٠٢٦/٨/٣١م تدخل فيها ايام العطلات الرسمية وما يقره مجلس الجامعة من اجازات وشهر رمضان المعظم وفي حاله التوقف بقرارات سيادية نظير الجائحات والظروف القهرية يتم العرض على مجلس ادارة الصندوق لاتخاذ القرارات المناسبة طبقاً للظروف الفعلية للتوقف واللائح والقوانين المنظمه




الميد فوره

لذلك واعتماد السلطة المختصة لتحديد أنسب السبل أو الأداءات العقابية التي تكفل إعادة التوازن المالي للعقد بما في ذلك تخفيض التزامات الطرف الثاني وذلك عبر انقاص الأجرة ومنحة فترة اضافية للعقد ونحوها مما يقدره الطرف الأول

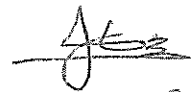
٦- لراغبى الاشتراك في المزايدة العلنية العامة معاينة الأماكن المراد ايجارها المعاينة النافية لكل جهالة والرافعة للنزاع للمكان والمساحة وذلك ابتداء من الساعة العاشرة صباحا حتي الساعة الثانية ظهرا خلال أيام العمل الرسمية من يوم الاعلان عن التأجير ولمدة أسبوع وفى حالة ارساء الكافتيريا عليه واصدار امر الشغل يقوم باستلام الكافتيريا من اللجنة المشكلة لذلك من الكلية وذلك بمحضر رسمى مذكور فيه المساحة الفعلية للكافتيريا وأن يكون المستاجر مسئول عن اى زيادة فى المساحة المقررة بالقيمة التقديرية والواردة من الكلية الى صندوق التكافل برعاية الطلاب بالجامعة وسداد قيمة ما يترتب عليه ماليا وتحسب بغرامة ٥% من اجمالي القيمة الايجارية السنوية المقررة بالعقد وحال تكرار المخالفة تضاعف الغرامة وبعد ثبوت التعدي بمحضر رسمي من اللجنة المختصة وذلك دون اى معارضة او تظلم من المستاجر .

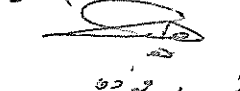
٧- يتم عقد جلسات المزايدة العلنية العامة بمقر الجامعة بقاعة مكتب نائب رئيس الجامعة لشئون التعليم والطلاب ويتعين علي راغبى التقدم للمزاد التوقيع علي كل صفحة من صفحات هذه الكراسة والالتزام بالصاق طابع المهرود علي كراسه الشروط وملئ النموذج المرفق وتقديمه الي لجنة المزاد في الموعد المحدد مع سداد التأمين الابتدائي المشار اليه قبل انعقاد جلسة المزاد

ب - التسليم والمتابعة والتحصيل :

١- بعد انتهاء الادارة العامة للمشتريات بالجامعة من الاجراءات واستخراج اوامر الشغل الصادرة فى هذا الخصوص مثبت بها قيمه اجمالي الايجار والقيمة الايجارية السنوية مضافاً اليه ٥% الخاصة بالبيئة وخدمة المجتمع ، وقيمة وعدد الاقساط والمساحة الفعلية للكافتيريا والمثبتة في القيمة التقديرية وبداية ونهاية التعاقد واعتماد قرار الارساء من قبل السلطة المختصة يتم تسليم اوامر التشغيل من قبل الادارة العامة للمشتريات والمخازن فور الاعتماد للمستاجرين وصوره لصندوق التكافل برعاية الطلاب للتسجيل وصورة لادارة العامة للشئون القانونية لتحرير العقود وصورة للمادة مديري عموم الكليات لتسليم الكافتيريا فور استلام امر الشغل .

٢- يتم تسليم الكافتيريا فور استلام امر الشغل في المكان المخصص بالكافة طبقاً للمساحة المقررة بالقيمة التقديرية والتي تم المزايدة عليها وامر الشغل ويكون ذلك




البرمودة

بمعرفة لجنة فنية وإدارية من الكلية وعضو من إدارة صندوق التكافل تحت إشراف الكلية ومسئوليتها بموجب محضر رسمي بين الكلية والمستأجر وبإسناد إدارة صندوق التكافل الاجتماعي لرعاية الطلاب للقيام بإجراءات التحصيل ويسمح للمستأجر استغلال مساحة واحد من أمام الكافتيريا لوضع بنرات الاعلانات وقوائم الاسعار وثلاجات العرض فقط دون وضع أي شيء آخر وكذلك عمل تاندة مظله لحماية الطلاب وذلك بعد موافقة إدارة الكلية كتابيا وبما لا يتعارض مع الصالح العام للكلية والمظهر العام بالجامعة ويتم اخطار إدارة الصندوق بخطاب رسمي بذلك .

٣- إدارة الكلية مسئولة عن أي تجاوز من المستأجرين من المساحة واتخاذ الإجراءات القانونية ضد المستأجر عند قيامه بتجاوز في المساحة الفعلية للكافتيريا أو تأخر المستأجر عن سداد أي استحقاقات مالية للجامعة في حالة ابلاغ إدارة صندوق التكافل بذلك وتقوم الكلية بإبلاغ المستأجر وتوقيعه بالعلم .

٤- تقوم إدارة صندوق التكافل الاجتماعية لرعاية الطلاب بجميع الإجراءات الخاصة بتحصيل جميع المبالغ (قيمة الإيجار وغرامات التأخير و الجزاءات المستحقة على المستأجرين) وكذلك قيمة استهلاك الكهرباء والمياه خلال فترة التعاقد وفي حالة عدم التزام المستأجر بالسداد يتم مخاطبة الكلية لإبلاغ المستأجر وتوقيعه بالعلم ثم تقوم إدارة الصندوق باتخاذ الإجراءات الإدارية والقانونية في هذا الشأن

ج- الشروط العامة والالتزامات

١- يلتزم المتزايد الراسي عليه المزداد بسداد قيمة كامل المستحق عليه (٣٠% مقدم الإيجار والأقساط الشهرية طبقاً لما هو وارد بالبند الثالث من إجراءات الدخول في المزداد فقرة (أ ، ب) وما يترب عليه من غرامات وطبقاً للمواعيد المحددة المنصوص عليها مع القسط الواجب سداده وفي حالة عدم الالتزام في السداد فيكون للجامعة الحق في فسخ العقد وعلق الكافيتيريا مع ايلولة التأمين النهائي واتخاذ كافة الإجراءات القائمة قبل المستأجر ومن حق مجلس الإدارة الاعفاء من الغرامات في الحالات التي تستدعي لذلك مع العرض على السلطة المختصة.

٢- يلتزم المستأجر بسداد قيمة استهلاك الكهرباء والمياه للكافيتيريا فور مطالبته بها خلال مدة التعاقد وفي حالة رغبة المستأجر بتركيب عداد للكهرباء والمياه باسم كافيتيريا الكلية بالتعاون مع الإدارة الهندسية بالجامعة يتم خصم ثمن العدادات من القيمة الإيجارية على أن يصبح العداد ملك خاص بالجامعة بعد ذلك .

٣- يلتزم المستأجر باستخدام العين في الغرض المودع من اجله ولا يجوز له تغيير الغرض من الإيجار إلا بموافقة كتابية من الطرف الأول وإعادة النظر في القيمة



المستأجر
د. محمد قنوه

الإيجارية تبعا لهذا التغيير ان كان لذلك مقتضي من جانب الطرف الأول ويلتزم الطرف الثاني بعدم التصرف في العين المؤجرة بأي من أوجه التصرفات الناقلة للملكية أو ترتيب أي حق عيني أصلي أو تبعي عليها أو الدخول بها كحصة في شركة أو تأجيرها من الباطن للغير أو التنازل عن الإيجار كما يلتزم المستأجر بالحفاظ على العين المؤجرة وعدم تمكين الغير من التعدي عليها أو شغلها وفي حالة التعدي عليها يلتزم الطرف المذكور بمنع ذلك التعدي وبإخطار الطرف الأول على الفور بحدوث التعرض ماديا كان أو قانونيا حتي يتمكن الطرف الأول من مباشرة الاجراءات المخولة له قانونا وفي حالة اخلال الطرف الثاني بالتزامه بتسليم العين محل هذا العقد للطرف الأول عند انتهاء مدة الإيجار يلتزم بأن يؤدي للطرف الأول بالإضافة الي قيمة مقابل الانتفاع بالعين التي يقدرها الطرف الأول بمعرفة اللجان المختصة غرامة بواقع مبلغ عشرة الف جنية عن كل يوم تأخير في اخلاء العين وتسليمها للطرف الأول

٤- يتعين علي المستأجر أن يقدم كافة أنواع المأكولات والمشروبات بذات الاسعار الميمنة بقامة الأسعار المرفقة بهذه الكراسة دون أي تعديل أو زيادة سوى ما يطرأ علي المشروبات التي يتم تسعيرها بقرارات سيادية وبعد الرجوع للجامعة واداء ما ثبت مخالفة المستأجر ذلك بناءً علي تقرير لجنة الاشراف والمتابعة بكون للجامعة الحق في توقيع غرامة مالية ٢% من اجمالي التعاقد وفي حالة تكرار المخالفة تضاعف الغرامة علي أن تقوم ادارة الكايفة وادارة الصندوق ولجنة المتابعة والاشراف بالمراقبة والمتابعة لذلك وعلي المستأجر تنفيذ التعليمات الصادرة له من اللجنة في هذا الشأن .

٥- تكون الكافتيريا بمواصفات عالية الجودة بمجمع الاسكواش والصالات الرياضية بكلية التربية الرياضية بنين بستان الجامعة الرياضي تحتوي علي ثلاثة أفرع بداخل المجمع الفرع الأول منها عبارة عن منطقة ألعاب أطفال (kids area) علي مساحة ٥٠١ متر مربع) تقريبا بالدور الأول علوي والفرع الثاني عبارة عن بوفيه للمشروبات الساخنة والباردة علي مساحة (٦ متر مربع) تقريبا بالدور الأول علوي والفرع الثالث عبارة عن (ركن الطاقة - Energy corner - بار الحيم Gym Bar) علي مساحة ٢٠ متر مربع تقريبا داخل النادي الصحي (الجيم) بالدور الثالث العلوي لتقديم كافة المشروبات الصحية من (ماء جوز الهند الطبيعي مياة معدنية باردة شاي اخضر بارد مشروبات الديتوكس " ماء اشرانح الليمون وخيار ونعناع " قهوة بدون سكر " بارد / ساخنة " وكافة العصائر الطازجة (عصير برتقال طبيعي عصير تفاح اخضر عصير جرجر مع مع زنجبيل عصير رمان عصير بنجر مع تفاح عصير اناناس مع نعناع) يمكن تقديمها بدون سكر او بسكر دايت حسب رغبة العميل وكافة الاسموتني والمخفوقات (سموزي الموز مع الشوفان وزبدة الفول السوداني سموزي البروتين بالفراولة شيك الشيكولاتة بالبروتين مخفوق مانجو مع لبن جوز الهند جرين سموزي " سبانخ ، تفاح خيار ا زنجبيل " وكافة المكملات الغذائية حسب التثريعات المسموح بها تحت اشراف

١١

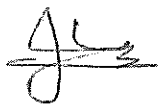
مختص تغذية أو مدرب معتمد وكافة الأسلاك الصحية (الواح بروتين مكعبات الشوفان بالعسل مكسرات غير مملحة زبادي يوناني بالفواكة فواكة مقطعة " موسمية " توسست أسمر مع زبدة فول سوداني) ومزود بركن مابعد التمرين يحتوي علي (شيك بروتين جاهز - زبادي بروتين سموزي " موز | تمر " مشروب الكتروليت للتعويض بعد التمرين) بالإضافة الي الملابس والأدوات الخاصة بالتدريب وتكون جميع المنتجات من انتاج شركات معروفة وجيدة وخاضعة لرقابة وزارة الصحة ومدون عليها كافة البيانات بما فيها مدة صلاحية وتاريخ الانتاج وتاريخ الانتهاء ومصدر الانتاج ويجب التعامل مع الأغذية بطريقة صحية وسليمة اثناء التجهيز والطهي والتقديم ويكون مسئولاً مباشراً عن أية أضرار صحية يسببها أي منتج يستخدمه بالكافيتيريا .

٦- يلتزم مستأجر الكافيتيريا بوضع قائمة الاسعار المعتمدة من الجامعة والتي تصدر مرتين (مع كراسة الشروط بداية التعاقد بداية الترم الثاني) وإرشادات الطب الوقائي التي ترسل له في بداية العام الدراسي في مكان بارز بالكافيتيريا وفي حالة مخالفة ذلك توقع عليه غرامة بواقع ٢ % من اجمالي قيمة التعاقد وفي حالة تكرار ذلك توقع عليه غرامة مضاعفة ، ومن حق ادارة الطب الوقائي فحص واجراء التحاليل اللازمة لكافة انواع السلع والأغذية المعروضة بالكافيتيريا في أي وقت والتصريح بتداولها واستهلاكها من عدمه ورصد أي مخالفات بها وفي حالة ثبوت أي مخالفات تقوم ادارة الطب الوقائي بإبلاغ مديرية الصحة بالشرطة لاتخاذ الاجراءات القانونية والجزائية اللازمة تجاه المخالف في حالة اختصاصها في نوع المخالفة المرتكبة طبقاً للوائح والقوانين المنظمة لذلك .

٧- يلتزم المستأجر بتأدية الخدمة المطلوبة لرواد الكافيتيريا علي الوجه الأكمل ويكون مسئولاً عن أي تقصير أو شكاوي تقدم في هذا الشأن كما يكون مسئولاً عن العمال الذين يستخدمهم واستيفائهم الاشتراطات الصحية المقررة والنسب المخصصة للصحة واتخاذ كافة ما يكفل منع الاصابات أو حوادث الوفاء لهؤلاء العمال أو أي شخص آخر ، والتأمين عليهم كما يتحمل مسئولية حفظ النظام وتنفيذ أوامر الجامعة واستبعاد كل من يهمل أو يرفض تنفيذ التعليمات أو يحاول الغش عن تنفيذها والحفاظ علي ممتلكات الجامعة وعدم الاضرار بها وتعتبر مسئولية في هذه الحالات مباشرة دون تدخل من الجامعة كما يلتزم باتباع جميع القوانين والوائح الحكومية والمحلية ذات الصلة بتنفيذ موضوع التعاقد ، وفي حالة الاخلال بتلك الالتزامات يكون للجامعة الحق في فسخ العقد والمطالبة بالتعويض عن أي أضرار واتخاذ الاجراءات القانونية .

٨- المستأجر مسئول عن سلامة وحماية وتأمين الكافيتيريا ضد الاخطار ويتعين عليه توفير كافة الادوات والمعدات والتجهيزات اللازمة لتقديم الخدمة علي أكمل وجه وأن تكون جميعها علي مستوى لائق بالحرم الجامعي والجامعة .

٩- لا يحق للمستأجر منع وجود الامن الجامعي داخل الكافيتيريا .





مؤد

١٠- المستأجر مسئول عن تحري قواعده ومقتضيات الآداب العامة والنظام العام والتقاليد الجامعية في المكان المؤجر ويكون للجامعة الحق في فسخ العقد واتخاذ كافة الإجراءات القانونية قبله اذا ثبت مخالفة ذلك او ارتكاب افعال منافية للتقاليد العامة والآداب العامة او قيامه بتسهيل ذلك للغير وفي حالة ارتكاب سلوكيات مشينة في التعامل مع العاملين بالجامعة والمتفرعين بمحل التعاقد يتم احتساب غرامة ٢% من اجمالي التعاقد في السنة التي تم ارتكاب المخالفة فيها وفي حالة التكرار يتم فسخ التعاقد للكافيتيريا مع اتخاذ الاجراءات القانونية .

١١- يحظر علي المستأجر تقديم المشروبات الروحية أو السماح للغير بشربها أو بيعها داخل الكافيتيريا ويحظر بيع السجائر ومنتجات التبغ وإقامة الحفلات أو التجمعات أو الندوات بغير ترخيص مسبق وبيع المفرقات أو الألعاب النارية وعدم بيع المذكرات والملخصات وتشغيل الموسيقى والاعاني بأصوات صاخبة تتنافى مع وقار الحرم الجامعي وعدم مزاوله أي نشاط يتنافى مع القيم والتقاليد الجامعية .

١٢- يتعين علي المستأجر المحافظة علي مباني الكافيتيريا وتجهيزها بحيث يتم تسليمها للجامعة في نهاية مدة العقد بنفس الحالة التي سبق له استلامها ولا يتم رد التأمين النهائي له اذا ما اخل بهذا الشرط ويكون للجامعة الحق في مصادرته مع تحميله قيمة اصلاح التالفات من مستحقاته

١٣- يكون للجامعة الحق في مد العقد بنفس الشروط والاسعار امدة ثلاثة شهور بعد انتهاء مدة العقد دون ان يكون للمستأجر الحق في الاعتراض وكذلك تجديد العقد لمدة عام بموافقة الطرفين وبزيادة بنسبة مئوية تحددها السلطة المختصة وذلك في حالة الالتزام والانضباط قبل المستأجر .

١٤- المستأجر مسئول عن تدبير المواد التموينية اللازمة لتشغيل الكافيتيريا دون أي مسئولية على الجامعة في هذا الشأن .

١٥- للجامعة الحق في الغاء المزار دون ابداء الاسباب وفقاً للمصلحة العامة ودون أي اعتراض من المستأجر .

١٦- علي المستأجر الالتزام بالمظهر الحضاري اللائق وتوفي ذي موحد للعاملين ووضع سلات (قمامة) بصفة مستمرة أمام وداخل الكافيتيريا واستعمال المطهرات اللازمة علي نحو دائم ووضع الأغذية بأكياس بلاستيكية صحية والالتزام بالتعليمات الصادرة من قطاع خدمة المجتمع وتنمية البيئة وهي المسئولة عن الرقابة والإشراف والمتابعة والتوجيه في هذا الشأن

١٧- يلتزم المستأجر بوضع باسكينات للقمامة حسب الأعداد والألوان الموحدة بالجامعة وذلك لفصل المخلفات من المنبع وحسب تعليمات إدارة الجامعة في هذا الشأن .

١٨- يلتزم المستأجر رفع المخلفات يوميا لحين تعاقد إدارة الجامعة مع إحدى شركات النظافة ارفع مخلفات الجامعة بما فيها مخلفات الاستراحة دون اعتراض من المستأجر وفقاً للمصلحة العامة .

١٩- يتعين علي المستأجر توفير سبل الوقاية من اخطار الحريق وتوفير طفايات الحريق ومقتضيات الأمن والسلامة اتجاه ذلك .





السيرة

٢٨- اتخذ كل من الطرفين العنوان المبين قرين كل منهما بصدر هذا العقد موطناً مختاراً له في تنفيذ احكام التعاقد وتوجيه المكاتبات والخطابات وتعد المخاطبات والمكاتبات المرسلة علي العنوان المبين بصدر هذا العقد صحيحة ومرتببة لكافة اثارها القانونية وفي حالة رغبة الطرف الثاني في تغيير الموطن المختار له في هذا العقد يلتزم باخطار الجامعة بالموطن العدل بإنذار رسمي معززا بكتاب موصي بعلم الوصول ولا ينتج هذا الاخطار أثره الا بانقضاء أسبوعين من تاريخ تحقق علم الطرف الأول يقينا بتغيير موطن الطرف الثاني

لجنة كراسة الشروط :

الاسم	التوقيع
١- أ / هويدا عبدالعزيز طه	مدير عام الموازنة ورئيس اللجنة
٢- أ / محمد جمال الشاعر	مدير ادارة صندوق التكافل الاجتماعي
٣- أ / ايمن محمد عبدالسلام	مدير ادارة المراجعة الداخلية والحوكمة
٤- أ / السيد احمد السيد فودة	الشؤون القانونية
٥- محمد عبدالله الفقي	المشتريات والمخازن

أ.د / نائب رئيس الجامعة لشؤون التعليم والطلاب

أ.د / هلال محمد الشماخ نائب رئيس

المدير العام
أ. محمد فتحي